

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٥٤ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٤

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١١,٧٣ فدان

المخصصة لشركة البطل للإسكان والتعمير (ش. م. م)

بمركز الحى الخامس بمدينة العبور

لإقامة مشروع عمرانى متكامل (فيلات)

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى كتاب رئيس لجنة البت فى طلبات تخصيص الأراضى بالهيئة العامة

للاستثمار والمناطق الحرة رقم (٦) بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٢ المتضمن موافقة السلطة المختصة

بتاريخ ٢٠١٦/٥/١١ على اعتماد ما انتهت إليه لجنة البت بالهيئة العامة للاستثمار

والمناطق الحرة بجلستها رقم (٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٢ بقبول الطلب المقدم من السادة

شركة البطل للإسكان والتعمير (ش. م. م) بشراء قطعة الأرض الكائنة بمركز الحى الخامس

بمدينة العبور بنسبة (٧٦,٧٪) وهى أعلى مقدم سداد؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٠ لقطعة الأرض المخصصة للسادة شركة البطل للإسكان والتعهير (ش. م) بمساحة قدرها ٦٥،٤٩٢٤٧م^٢؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / طاهر محمد أبو زيد ، عن السادة شركة البطل للإسكان والتعهير (ش. م) الوارد برقم (٤١٥١٤) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٩ لاستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروعها بقطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١١،٧٣ فدان بمكرز الحي الخامس بمدينة العبور لإقامة مشروع عمرانى متكملاً (فيلات)؛

وعلى كتاب جهاز مدينة العبور رقم (٦٤٢) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ مرفقاً به الموقف المالى والعقارى للمشروع وكذا أمر الإسناد وكتاب الشروط والمواصفات لقطعة الأرض بعاليه؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٣/١ بين كلٌّ من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة البطل للإسكان والتعهير (ش. م) على قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١١،٧ فدان بمكرز الحي الخامس بمدينة العبور لإقامة مشروع عمرانى متكملاً (فيلات)؛

وعلى البرنامج الزمني المعتمد المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٧/٧/٥ لتنفيذ المشروع؛

وعلى كتاب جهاز مدينة العبور رقم (٢٩٤٥) بتاريخ ٢٠١٧/٨/١ مرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع بعاليه بعد التوقيع عليها وكذا الموقف المالى والعقارى النهائي للمشروع؛

وعلى كتاب السادة شركة البطل للإسكان والتعهير (ش. م) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٠ والمرفق به شيك مقبول الدفع يفيد بأنه تم سداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزاري لمشروع الشركة؛

وعلى التفويضات المقدمة من الشركة لاستصدار القرار الوزاري للمشروع لتوقيع الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزاري ومراجعة المخطط العام للمشروع وكذا التعهد المقدم من الشركة بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط؛

وعلى خطاب الدكتور المحاسب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية رقم (٣٧٦٠.٦) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٠ المتضمن بأن الشركة قد استكملت تقديم المستندات الاقتصادية والمالية اللازمة لاستصدار القرار الوزاري للمشروع بعاليه :

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة العبور بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة البطل للإسكان والتعهير (ش. م. م) لاعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لها رقم (٢) بمساحة ١١,٧٣ فدان بمركز الحى الخامس بمدينة العبور لإقامة مشروع عمرانى متكمال (فيلات) وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وكراسة الشروط التي تم التخصيص على أساسها :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٩/٦ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قرر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١١,٧٣ فدان ، أي ما يعادل ٤٩٢٤٧,٦٥ م^٢ بمركز الحى الخامس بمدينة العبور المخصصة لشركة البطل للإسكان والتعهير (ش. م. م) لإقامة مشروع عمرانى متكمال (فيلات) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٧/٣/١ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة التنفيذ وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إعادة تسعير تلك المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبشرط استصدار المواقف اللاحمة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع بقطعة الأرض .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللاحمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) منه ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وعراوة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه على النحو الوارد بكراسة الشروط .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم

مشروع شركة البطل للإسكان والتعمير (ش. م. م)

بقطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ٦٥,٤٩٢م^٢ ،

أى ما يعادل ١١,٧٣ فدان بمركز الحى الخامس

لإقامة مشروع عمرانى متكمال (فيلات) بمدينة العبور

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٦٥,٤٩٢م^٢ ،

أى ما يعادل ١١,٧٣ فدان .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٩٧,٢٣٥م^٢ ، بما يعادل ٥,٦١ فدان ،
وتمثل نسبة (٤٧,٨٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٤٩,٤١٩م^٢ ، بما يعادل ٠,٩٨ فدان ،
وتمثل نسبة (٨,٣٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة ٥٩,٠٦٣م^٢ ،
بما يعادل ٠,٢٦ فدان ، وتمثل نسبة (٢,١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٦١,٠٨٥م^٢ ،
بما يعادل ٠,٥٨ فدان ، وتمثل نسبة (٢٢,٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٤١,٩٦م^٢ ، بما يعادل ٠,٣٠ فدان ،
وتمثل نسبة (١٩,٥٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان (فيلات) :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٩٧,٣٥٧١م^٢ ، بما يعادل ٦١,٥ فدان ، وتمثل نسبة (٤٧,٨٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

رقم النموذج	مساحة القطعة م ²	عدد الوحدات بالنموذج	النوع	إجمالي عدد الوحدات	النسبة البنائية	الارتفاع	الردود	ملاحظات
١	١١٣٤,٦٠	٦ وحدات	٦ وحدات	٦	٤٠٪	٤٠٪	٤٠٪	٤٠٪
٢	١٠٦٦,٩٧			٦				
٣	١٠٩٨,٧٨			٦				
٤	١٠٢٣,٦٣			٦				
٥	١١٨٧,٤٠			٦				
٦	٥٨٣,٦٨			٢				
٧	٦١٠,٦٠			٢				
٨	٦٢٠,٧٨			٢				
٩	٤٥٧,٣٩			٢				
١٠	٤٤٧,١١			٢				
١١	٤٦٣,٧٨			٢				
١٢	٤٦٤,٢٦			٢				
١٣	٤٦٤,٢٣			٢				
١٤	٤٦٤,٢٤	٢ وحدات	٢ وحدات	٢	٤٠٪	٤٠٪	٤٠٪	٤٠٪
١٥	٤٥٦,٦٣			٢				
١٦	٤٣٥,٣٨	٢ وحدة واحدة	٢ وحدة واحدة	٢	٤٠٪	٤٠٪	٤٠٪	٤٠٪
١٧	٤٤٩,١٣			٢				
١٨	٤٥١,٦٥			٢				
١٩	٤٤٨,٨٤			٢				
٢٠	٥٣١,٧٢			٢				
٢١	٥٣٥,٥١			٢				
٢٢	٥٣٥,٥١			٢				
٢٣	٣٧١,٠٦			١				

رقم النموذج	مساحة القطعة م²	عدد الوحدات بالنموذج	النكرار	إجمالي عدد الوحدات	النسبة البنائية	الارتفاع	الردود	ملاحظات
٢٤	٤٤٠,٧٧			٢				
٢٥	٤٤٠,٩٦			٢				
٢٦	٤٤٠,٩٦	وحدتان		٢				
٢٧	٤٤٠,٩٦			٢				
٢٨	٤٦٨,٤٧			٢				
٢٩	٣٢٣,٧١	وحدة واحدة		١				
٣٠	٤٤٣,٧٢			٢				
٣١	٤٤٣,٧٢	وحدتان		٢				
٣٢	٤٤٣,٧٢			٢				
٣٣	٤٤٣,٧٣			٢				
٣٤	٣٣٢,٩٥	وحدة واحدة		١				
٣٥	٣٢٩,٦٨	وحدة واحدة		١				
٣٦	٤٤٠,٩١			٢				
٣٧	٤٤٠,٩٠	وحدتان		٢				
٣٨	٤٤٠,٩٩			٢				
٣٩	٣٢٨,٧٥	وحدة واحدة		١				
٤٠	٥٧٩,٦٦			٢				
٤١	٦٧٠,٧٧	وحدتان		٢				
٤٢	٧٠٠,٢٤			٢				
٤٣	٦٦٣,٤٧			٢				
الإجمالي	٢٣٥٧١,٩٧	١٠١ وحدة	١٠١ وحدة	١٠١ وحدة				

الكثافة السكانية للمشروع ٣٧,٠٢ شخص / فدان .

ثانياً - الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان (فيلات) :

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

لا تزيد المساحة المبنية للدور الأرضي (F. P) عن (٤٠٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض السكنية الواحدة .

الكثافة السكانية المسموح بها كحد أقصى ٤٥ فرداً / فدان للمشروع .

الردود :

الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦ م من نهاية حدود الطرق الخارجية أو حد الجار حتى حدود المباني بالمشروع .

الردود داخل قطعة أرض (الفيلات) المسموح بها :

أمامي ٤ م - جانبي ٣ م - خلفي ٦ م .

الارتفاع المسموح به (بدروم + أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .

يسمح بعمل مراافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي ، بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية طبقاً للمادة رقم (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

يسمح بعمل بدروم يستغل كاماكن انتظار للسيارات ومخازن غير تجارية وأعمال كهروميكانيكال لخدمة المبنى فقط ، ودون أدنى مسئولية على جهاز المدينة .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات وفقاً للكود المصرى واشتراطات الجهات المعنية فى هذا الشأن .

ثالثاً - مناطق الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٤١٩,٤٩ م^٢ ، بما يعادل ٩٨ فدان ، وتمثل نسبة (٨,٣٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

الرددود	الاشتراطات البنائية			مساحة الأرض بالفدان	مساحة الأرض م ^٢	النشاط	المنطقة
	الارتفاع	النسبة البنائية (%)	الارتفاع				
الجهات	٦م من جميع دورين + دورين	٦٠٪	-	٠,٩٠٨	٢٨١٤,٥٥	تجاري إداري	منطقة خدمات رقم (١)
-	بدون منشآت	-	-	٠,٠٦٨	٢٨٦,٩٤	منطقة خضراء	منطقة خدمات رقم (٢)
	دور أرضي فقط وبحد أقصى ٢٩ م ^٢ لغرفة	-	-	٠,٠٠٤	(F. P) ١٨	غرف أمن	منطقة خدمات رقم (٢)
	-	-	-	٠,٩٨	٤١٩,٤٩	الإجمالي	

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات خدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير مناطق الخدمات به بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد أخذ المواقف الالزمه . الحد المسموح به لمنطقة الخدمات من (١٢٪) إلى (٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع يخصص لاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع فقط .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية المعول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة . يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل سيارتين / ٥٠م^٢ مبانٍ مغلقة بالبدروم أو سطحياً بمنطقة الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

تم احتساب منطقة الخدمات رقم (٢) ضمن خدمات المشروع مستقطعة من المناطق الخضراء به وذلك لتصل مناطق الخدمات بالمشروع إلى (٨٪) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

يحظر تغيير نشاط منطقة الخدمات رقم (٢) ويتم الالتزام بعدم تنفيذ أى منشآت بها حيث إنها ضمن المناطق الخضراء بالمشروع .

باتفاقية بين شركة البطل للإسكان والتعمر

باسم ومسيس صدقى

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للفيلات بالمشروع (بدروم + أرضي + دور أول) بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة وبدون أدنى مسؤولية على جهاز المدينة لتوصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بها ورد بكراسة الشروط الخاصة بالمزايدة المعلن عنها في ٢٠١٦/٢/٤ وكذا جلسة الرد على الاستفسارات المكملة لها للقطعة المخصصة لإقامة المشروع .
- ٣ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها ل كامل المشروع كحد أقصى ٤٥ شخصاً / فدان .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٦ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للعمارات السكنية وفقاً لاشتراطات الهيئة ، والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، و(١٠٪) للمبانى الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧ - تتولى شركة البطل للإسكان والتعمير (ش. م. م) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورئي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادرة للمباني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩ ، ٨ ، ٧) .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من الهيئة .
- ١٤ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بمعدل لا يقل عن سيارة / وحدة سكنية ، وبمعدل موقفى سيارة لكل . ٥ مترًا مربعًا مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات للإسكان والخدمات .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاته .

طرف ثانٍ

طرف أول

بالتفوض عن شركة البطل للإسكان والتعمير

(إمضاء)

باسم رمسيس صدقى



